

تاج العروس من جواهر القاموس

تَرَكَه يَتْرُكُهُ تَرَكَاً وَتَرَكَاناً بِالْكَسْرِ وَهَذِهِ عَنِ الْفَرَّاءِ وَاتَّزَرَكَه
كَافُتَعَلَّاهُ وَفِي الصَّحاحِ قَالَ فِيهِ : فَمَا اتَّزَرَكَ أَي : مَا تَرَكَ شَيْئاً وَهُوَ افْتُعَلَ
: وَدَعَاهُ . قَالَ شَيْخُنَا : وَفِيهِ اسْتِعْمَالُ الَّذِي أَمَاتُوهُ . قُلْتُ : وَفَسَّرَهُ
الْجَوْهَرِيُّ بِخَلَّاهُ وَكَذَلِكَ فِي الْأَسَاطِيرِ وَالْعُجَابِ قَالَ شَيْخُنَا : وَفَسَّرَهُ أَهْلُ
الْأَفْعَالِ بِطَرَحَهُ وَخَلَّاهُ . قُلْتُ : وَلَفَطُ الْوَدْعِ وَقَعَ فِي الْمُحْكَمِ فَإِنَّهُ قَالَ :
التَّزَرَكَ : وَدَعُوكَ الشَّيْءَ تَرَكَه يَتْرُكُهُ تَرَكَاً . قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ يُعْلَقُ
التَّزَرَكَ بِاثْنَيْنِ فَيَكُونُ مُضَمَّناً مَعْنَى صَيَّرَ فَيَجْرِي عَلَى نَمَطِ أَفْعَالِ
الْقُلُوبِ كَتَرَكَهُمْ فِي طُلُُمَاتٍ قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَالْبَيْضاوِيُّ قَالَ الْمُؤَلَّاءُ عَبْدُ
الْحَكِيمِ فِي حَوَاشِيهِ : فَمَا فِي التَّسْهِيلِ مِنْ أَنَّهُ كَصَيَّرَ وَفِي الْقَامُوسِ أَنَّهُ
بِمَعْنَى جَعَلَ بَيَانُ لِّلْاسْتِعْمَالِ فَأَعْتَرَضُ بَعْضُهُمْ عَلَى عَبْدِ الْغَفُورِ قُبَيْلِ
بَحْثِ الْمَبْنِيِّ غَيْرُ مُتَّجِهٍ . فَتَأَمَّلْ . انتهى .

وقال الرَّاغِبُ : تَرَكَ الشَّيْءَ : رَفَضَهُ قَصْداً وَاخْتِياراً أَوْ قَهْراً
وَاضْطِراً فَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ : " وَتَرَكَنَا بَعْضُهُمْ يَوْمَ مَعْنَدٍ يَمْجُوجُ فِي بَعْضِ "
وقوله : " وَاتَّزَرَكَ الْبَحْرُ رَهْواً " وَمِنْ الثَّانِي : " كَمْ تَرَكَوْا مِنْ جَنَاحَاتٍ
وَعُيُونٍ " وَمِنْهُ تَرَكَهُ فَلَانٍ : لَمَّا يُخْلَلُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَدْ يُقَالُ فِي كُلِّ
فِعْلٍ يَنْتَهِي إِلَى حَالَةٍ مَا : تَرَكَتُهُ كَذَا . وَتَتَارَكُوا الْأَمْرَ بَيْنَهُمْ
تَفَاعُلُ مِنَ التَّزَرَكَ . وَتَرَكَهُ الرَّجُلُ الْمَيِّتَ كَفَرَحَةٍ : مِيرَاثُهُ وَهُوَ الَّذِي
يُخْلَلُ بَعْدَ الْمَوْتِ وَهُوَ فَعْلَلَةٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ أَي : الشَّيْءُ الْمَتْرُوكُ
وَكَذَلِكَ الطَّلَبَةُ لِلْمَطْلُوبِ . وَالتَّزْرِيكَةُ كَسَفِينَةٍ : أَمْرُ أَوَّلَةٍ تُتْرَكُ لَا
تُزَوَّجُ أَي لَا يَتَزَوَّجُهَا أَحَدٌ كَمَا هُوَ نَصُّ الصَّحاحِ وَأَنْشَدَ لِلْكُمَيْتِ :
إِذْ لَا تَبْصُرُ إِلَى التَّزْرِاءِ ... نَكِ وَالضَّرَائِكُ كَفَ جَارِرُ قَالَ اللَّحْيَانِي : وَلَا
يُقَالُ ذَلِكَ لِلزَّكَرِ . وَالتَّزْرِيكَةُ : رَوْضَةٌ يُغْفَلُ عَنْ رَعْيِهَا وَقِيلَ : هُوَ
الْمَرْتَعُ الَّذِي كَانَ النَّاسُ رَعَوْهُ إِمَّا فِي فَلَاحٍ وَإِمَّا فِي جَبَلٍ فَأَكَلَهُ الْمَالُ حَتَّى
أَبْقَى مِنْهُ بَقَايَا مِنْ عَوْدٍ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الْفَرَزْدَقُ فِي مَا
تَرَكَه السَّيْلُ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ :

كَأَنَّ تَزْرِيكَهُ مِنْ مَاءٍ مُزْنٍ ... وَدَارِيَّ الذَّكِيِّ مِنَ الْمُدَامِ وَقَالَ أَيْضاً :

سُلاَفَةُ جَفْنٍ خَالَطَتْهَا تَرِيكَةٌ ... عَلَى شَفَتَيْهَا وَالذِّكْرِيَّ الْمُشَوِّفُ
والتَّريكةُ : البَيْضَةُ بَعْدَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا الْفَرْخُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : أَوْ
يُخَصُّ بِالزَّعَامِ تَتَرَكُّهَا بِالْفَلَاةِ بَعْدَ خُلُوعِهَا مِمَّا فِيهَا وَقِيلَ : هِيَ بَيْضُ
الزَّعَامِ الْمُفْرَدَةِ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيّ لِلْمُخَيَّلِ :
كَتَرِيكََةُ الْأُدْحَى أَدُوْأَهَا ... قَرَدٌ كَأَنَّ جَنَاحَهُ هِدْمٌ وَالتَّريكةُ :
بَيْضَةُ الْحَدِيدِ لِلرَّأْسِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأُراها عَلَى التَّشْبِيهِ بِالتَّريكةِ
الَّتِي هِيَ الْبَيْضَةُ كَالْتَّريكةِ فِيهِمَا أَيْ فِي بَيْضَةِ الزَّعَامِ وَالْحَدِيدِ . تَرَائِكُ
وَتَرِيكُ وَتَرَكَ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلْأَعَشَى :
وِيَهْمَاءَ قَفْرِ تَحْرَجُ الْعَيْنُ وَسَطَهَا ... وَتَلْقَى بِهَا بَيْضُ الزَّعَامِ
تَرَائِكًا وَأَنْشَدَ أَيْضًا لِلْبَيْدِ شَاهِدًا عَلَى تَرَكَ الْحَدِيدِ :
فَخُمَّةَ ذَفْرَاءِ تُرْتَى بِالْعُرَا ... قُرْدُ مَا نِيًّا وَتَرَكَ كَالْبَهْلِ